

فغلب كفعلي افعلي وانفي انما الذي مؤنثه فعلي
 كبر افعالنا فنقل وانضارب ح جمعان هذا الجمع
 لاجتماع الشيوع المذكورة فيها الحق بهذا الجمع
 مجموع اربعة اوجهها لاجتماعها لاجتماعها لفظها
 وانما لا بقولهم وبه عشرون وبابه الحق ومن هذا
 الجمع قولهم بعدوا انما اخرج لصيق النظم ولا
 يضر كونه كره واحد من معناه لان الواجب
 اصحاب مؤنثه صاحب وقال بعضهم انه جمع لثورا
 وانما في جمع غير مستقلة للشروط واسرارها
 بقولهم او صنف فممن الامور المذكورة كل ما لم يحكمه
 به في الاعراب بالحروف لعدم وجود الشيوع المذكور
 جميعا في غير ابي في كل منها ثم ذكر بعد ذلك انه قد
 ورد من لسان العرب استعمال هذا الباب اي باب
 سبعة مثل حين في الاعراب بالحركات وهو مطرد اي
 يقاس عند تقدم من الخاة منهم الغراف قال يقاس
 ما لم يرد ولم يسمع من العرب على ما ورد في معرب
 كما عرفت بالبحر كات ولكن الصحيح انه لا يقاس بحال
 يقتصر على ما ورد في معربهم ولا يقاس عليه غيره
 اهدوا غلمان الشذوذ لاحقا بجميع الامور المذكورة
 الائمة جمع الذكر المكن شذوذ ارضون اشذوذ
 شذوذ الجمع في راحة عن ستة وبابه من جهة القياس
 قول

والله اعلم
 والاشارة الى الثالث
 والاشارة الى الرابع
 والاشارة الى الخامس
 والاشارة الى السادس
 والاشارة الى السابع
 والاشارة الى الثامن
 والاشارة الى التاسع
 والاشارة الى العاشر

بيانه

قول

Copyrighted King Saud University